اربع مائة وعلى ايوب ثلاثا وعلى عيسى عشرا وعلى نبينا محمد صلى الله عليه
وسلم اربعا وعشرين الف مرة وقد وقع الخلاف في نبوة اربع نسوة مريم
واسية وسارة وهاجر والحق ان لا نبوة لواحدة منهن كما وقع في نبوة اسكندر
الرومي صاحب الخضر والحق انه ملك عادل لا نبي وذكر حافظ السيوطي في
بعض كتبه من حديث جبير بن نفير انه ملك من الملائكة اهبطه الله عز وجل
الى الارض واتاه من كل شي سببا واما اسكندر اليوناني صاحب ارسطو
فليس نبيا بالاجماع وكذا اختلفوا في لقمن والحق انه حكيم وليّ تلمذه
لالفي نبي وكذا اختلفوا في الخضر صاحب موسى عليهما السلام والحق انه نبي
فان قلت فهل للحيوانات رسل منهم او انما ذلك خاص بالجن والانس
فاجيب بخصوصيته حتى افتى المالكية بكفر من قال ان في كل جنس من
الحيوانات نذيرا منها لها واما قوله تعالى وان من امة الا خلا فيها نذير
وقوله تعالى الا امم امثالكم فاجيب عنه ايضا بانه خاص بالجن والانس
فانه قد ورد في الكلاب انها امة من الامم وكذلك النمل والغيران
ولم يرد لنا دليل قاطع بان لها نذيرا منها فان قلت فالى اي وقت
يستمر حكم الرسالة والنبوة فاجيب بان الرسالة تستمر الى دخول
الناس الجنة او النار واما النبوة فانها باقية الحكم في الاخرة لا يختص
حكمها بالدنيا والله اعلم واذا علمت ان ارسال الرسل مما يجوز في حقه تعالى
فعله وتركه فاعلم انه لا وجوب للارسال عليه تعالى لما مر من انه سبحانه
لا يجب عليه لخلقه شي بل ارساله للرسل بمحض اي خالص الفضل
والاحسان منه تعالى ولو كلف الخلق فاثابهم او عاقبهم من غير ارسال
لكانت اثابته اياهم محض فضل وكان عقابه اياهم محض عدل فيهم
فانه تعالى منزه عن البخل والسفه والعبث والظلم والجور لكن لا يلزم
من جواز الارسال عليه تعالى عقلا ان لا يكون الايمان بوقوعه واجبا
علينا بل بذا المذكور من وقوع الارسال والمرسلين والكتب المنزلة
عليهم ايماننا اي تصديقنا الشرعي قد وجبا علينا تفصيلا بمن
علمناه بطريق قطعي كذلك واجمالا بمن علمناه كذلك وجوبا شرعيا
بحيث ينتفي عنا مسماه عند انكاره او الشك فيه قال تعالى امن
الرسول بما انزل اليه من ربه الى قوله لا نفرق بين احد من رسله اي

واحد

[illegible]

واحد بل نؤمن بالجميع واذا عرفت جواز الارسال عليه تعالى ووجوب الايمان به
علينا فدع اي اترك عنك اتباع هوى اي ميل النفس قوم اي مهو بهم
وما اتبعوه من الاعتقادات الباطلة التي زينها لهم الشيطان واوقعهم
بارتكابها في هوى العذاب الاليم وقوله بهم اي باولئك القوم وتقديمه
على عامله الذي هو لعب للاختصاص والحصر قد للتحقيق لعبا ضميره
للهوى اي تلاعب بهم فوقعوا باتباعه في البدع والمعاصي او الكفر فانكروا
الارسال واحالوه او شكوا فيه او اوجبوه ولما ذكر في صدر المقدمة انه يجب شرعا
على كل مكلف ان يعرف ما يجب في حق الانبيا والرسل وما يمتنع وما يجوز شرع
في تفصيلها مرتبا لها هذا الترتيب بادئا بالواجب فقال وواجب عقلا
في حقهم اي الانبيا عليهم السلام اي في شانهم ولهم اذ هذه الاحكام
معظمها لا يختص بالرسل بل يشمل الانبيا غير الرسل فيما عدا التبليغ
والفطانة منه الامانة وهي حفظ الله تعالى عليهم جميع جوارحهم الظاهرة
والباطنة من التلبس بمنهي عنه نهي تحريم او كراهة عند البعض وهو
الراجح اي كونهم لا يتصور ان يكونوا عند الله الا كذلك اذ لو جاز عليهم عقلا
ان يخونوا الله تعالى بفعل محرم او مكروه لجاز ان يكون ذلك المنهي عنه
من حيث انه منهي عنه مامورا به لان الله تعالى قد امر بالاقتدا بهم واتباعهم
في اقوالهم وافعالهم واحوالهم من غير تفصيل وهو لا يامر بمحرم ولا مكروه هذا
خلف ولذا لا تكون افعالهم محرمة ولا مكروهة ولا خلاف الاولى لان كمال شرفهم
وعلو قدرهم يابى ان يقع منهم ما نهوا عنه ولو نهيا غير جازم نعم قد
يقع منهم في بعض الاحايين ما يكون في حقنا مكروها او خلاف الاولى
لبيان الجواز وهو في حقهم افضل لتضمنه القيام بواجب اذ بيان الشريعة
واجب عليهم و واجب عقلا ايضا في حقهم عليهم الصلاة والسلام صدقهم اي
مطابقة حكم خبرهم للواقع ايجابا كان او سلبا لانهم عليهم الصلاة والسلام
لو جاز عقلا عليهم الكذب وهو عدم مطابقة حكم الخبر للواقع ايجابا
كان او سلبا لجاز الكذب في خبره تعالى لتصديقه اياهم بالمعجزة النازلة
منزلة قوله عز وجل صدق عبدي في كل ما يبلغونه عني وتصديق الكاذب
من العالم بكذبه محض الكذب وهو عليه تعالى محال فملزومه كذلك وقد
اجمعت الامة فيما كان طريقه البلاغ والغرض منه ان يبلغ للامة ليعملوا
به او ليعتقدوه على العصمة فيه من الاخبار عن شي منه بخلاف الواقع

[illegible]

Copyright © King Saud University